

Distr.: General  
19 March 2001  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة  
لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للوزع  
الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

تقرير الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة  
لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر  
قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بالفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٤ المؤرخ ١٥  
حزيران/يونيه ٢٠٠٠، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً  
مستكملاً في ظرف سنة واحدة عن تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة  
لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام  
التابعة للأمم المتحدة.

ويحتوي التقرير على معلومات مستكملة عن المبالغ المستحقة للحكومات المساهمة  
بقوات، وعن النفقات والحالة النقدية، والاشتراكات المقررة غير المسددة.

وترد الإجراءات التي يطلب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ١٧ من هذا

التقرير.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	..... مقدمة - أولا
٣	٧-٥	..... حالة سداد التكاليف للحكومات المساهمة بقوات - ثانيا
٣	٥	..... تكاليف القوات - ألف
٣	٦	..... المعدات المملوكة للوحدات - باء
٤	٧	..... المطالبات الأخرى - جيم
٤	١١-٨	..... تقرير الأداء المالي المستكمل - ثالثا
٧	١٦-١٢	..... المبالغ المطلوبة لسداد قيمة المعدات المملوكة للوحدات - رابعا
٨	١٧	..... الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه - خامسا

## أولا - مقدمة

- ١ - ورد تقرير الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للحماية وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للوزع الوقائي ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، الذي يغطي الفترة من ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ في تقرير الأمين العام (A/54/803) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٠.
- ٢ - وورد في ذلك التقرير أن الرصيد غير المرتبط به للاعتمادات منذ بدء البعثة وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بلغ إجماليه ٠.٢٧ ١٧٩ ٣٠٤ دولارا (وصافيه ٣٧٠ ٩٥٥ ٣٠٤ دولارا). ومن هذين المبلغين يلزم الإبقاء على مبلغ إجماليه وصافيه ٧٠٠ ٨٩٩ ١٧٩ دولارا لتسوية المطالبات غير المسددة المقدمة من الحكومات، ويبقى فائض إجماليه ٣٢٧ ٢٧٩ ١٢٤ دولارا (وصافيه ٦٧٠ ٠٥٥ ١٢٥ دولارا).
- ٣ - وبموجب الفقرة ١٠ من قرارها ٣٦٩/٥٤ المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، أذنت الجمعية العامة للأمين العام بالإبقاء على مبلغ إجماليه وصافيه ٧٠٠ ٨٩٩ ١٧٩ دولارا لتغطية تكاليف المطالبات الحكومية غير المسددة.
- ٤ - وبموجب الفقرة ١٣ من نفس القرار قررت الجمعية العامة أن توقف في المستقبل القريب العمل بأحكام المواد ٤-٣ و ٤-٤ و ٥-٢ (د) من النظام المالي للأمم المتحدة بالنسبة للفائض المتبقي البالغ إجماليه ٣٢٧ ٢٧٩ ١٢٤ دولارا (وصافيه ٦٧٠ ٠٥٥ ١٢٥ دولارا) بغية السماح بعمليات السداد للدول المساهمة بقوات وفي ضوء نقص السيولة الذي تعاني منه القوات المشتركة، وطلبت إلى الأمين العام بهذا الصدد أن يقدم تقريرا مستكملا في ظرف سنة واحدة.

## ثانيا - حالة سداد التكاليف للحكومات المساهمة بقوات

### ألف - تكاليف القوات

- ٥ - تم سداد تكاليف القوات بالكامل. بيد أنه احتجز مبلغ ١٤٦ ٣٥٨ ١ دولارا في حسابات الدفع بانتظار تلقي تعليمات الدفع من إحدى الحكومات المساهمة بقوات.

### باء - المعدات المملوكة للوحدات

- ٦ - يتم الاحتفاظ في الحسابات المستحقة الدفع بمطالبات مصادق عليها يبلغ مجموعها ١٦٦ ٩٩١ ٢١٩ دولارا فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة لـ ٢٨ بلدا ساهمت بقوات، تتعلق بمعدات مملوكة للوحدات، وكذلك أربع مطالبات مصادق عليها تتعلق بخسائر تبلغ

٣٦١ ٠٢٢ ١٥ دولارا. ويتم تجميد هذه المطالبات نظرا للعجز النقدي في الحساب الخاص لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وإضافة إلى ذلك تنتظر مطالبات مقدمة من ١٨ بلدا ساهمت بقوات، للتعويض عن خسائر تقدر بـ ٢٩ مليون دولار، موافقة مجلس مراقبة الممتلكات بالمقر.

### جيم - المطالبات الأخرى

٧ - سُجّلت في الحسابات المستحقة الدفع، لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ ثمانية عشرة مطالبة تتعلق بسلع وخدمات قدمتها الحكومات إلى قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، يبلغ مجموعها ١٢,٨ مليون دولار.

### ثالثا - تقرير الأداء المالي المستكمل

الجدول ١

موجز الموارد

(بدولارات الولايات المتحدة)

الإجمالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	الإجمالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	الإجمالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	الصافي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠
٥٠٨٢٥٨٦٤٥٩	٥٠٨٢٥٨٦٤٥٩	٥٠٨٢٥٨٦٤٥٩	٥٠٤٤٧٥٤٩٥٩
٤٤٥٢٥٠٧٠٠٠	٤٥٨١٩٤٣٠٠٠	٤٤٥٢٥٠٧٠٠٠	٤٥٤٧٣٧٩٩٠٠
٦٣٠٠٧٩٤٥٩	٥٠٠٦٤٣٤٥٩	٦٣٠٠٧٩٤٥٩	٤٩٧٣٧٥٠٥٩
٣- أرصدة قيدت لحساب الدول الأعضاء			
٢٦٢٥٨٩٢٤٦	٢٦٢٥٨٩٢٤٦	٢٦٢٥٨٩٢٤٦	٢٦٤٢٧٤٨٢٨
٦٣٣١١١٨٦	٦٣٣١١١٨٦	٦٣٣١١١٨٦	٥٧٥٨٠٨٦١
٣٢٥٩٠٠٤٣٢	٣٢٥٩٠٠٤٣٢	٣٢٥٩٠٠٤٣٢	٣٢١٨٥٥٦٨٩
٣٠٤١٧٩٠٢٧	٣٠٤١٧٩٠٢٧	٣٠٤١٧٩٠٢٧	١٧٥٥١٩٣٧٠
٤- رصيد الاعتمادات			

٨ - وكما يبين الجدول ١ أعلاه فإن الرصيد غير المرتبط به للاعتمادات قد انخفض من مبلغ إجماليه ١٧٩٠٢٧ ٣٠٤ دولارا (صافيه ٣٧٠ ٩٥٥ ٣٠٤ دولارا) إلى مبلغ إجماليه ١٧٤٧٤٣ ٠٢٧ دولارا (صافيه ٣٧٠ ٥١٩ ١٧٥ دولارا)، بنقصان يبلغ ٤٣٦ ٠٠٠ دولار. وقد نتج هذا الانخفاض عن المعاملات التالية المسجلة خلال فترة الـ ١٢ شهرا: نفقات إضافية بمبلغ ٩٠٠ ٠٠٠ دولار لسداد مطالبات الحكومات، تقابلها تخفيضات بقيمة ٤٦٤ ٠٠٠ دولار من إلغاء التزامات الفترات السابقة

(٢٦٠.٠٠٠ دولار) وتسويات الفترات السابقة فيما يتعلق بسداد تكاليف القوات والمعدات المملوكة للوحدات وشطب القيود والقوائم الداخلية وغيرها من البنود المتفرقة (٧٢٠٤.٠٠٠ دولار).

٩ - وبينما يوجد رصيد غير منفق من الاعتمادات، إلا أنه لا يقابله رصيد نقدي. وبالرغم من أن العجز التشغيلي انخفض من ٣٥٣ ٢٨٨ ٠١٨ دولارا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ إلى ٣٠٥ ٨٨٩ ٤٥١ دولارا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، كما هو وارد في الجدول ٢ أدناه، إلا أن العجز النقدي في الحساب الخاص بقوات السلام التابعة للأمم المتحدة لا يزال يشكل معضلة. ولهذا السبب أصبح من الضروري وضع المطالبات المصادقة للحكومات في الحسابات مستحقة الدفع.

الجدول ٢

### الوضع المالي

(بدولارات الولايات المتحدة)

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	
١٠ ٤٢٣ ٠٠٠	٥٥ ٠٠٠ ٠٠٠	١ - رصيد النقدية
		٢ - الاحتياجات من النقدية
٥٣ ٥٣٨ ٠٠٠	٢١٤ ٢٨٤ ٠٠٠	الالتزامات غير المصفاة
٢٦٠ ٨٢٨ ٤٥١	١٤ ١٠٤ ٣١٨	المبالغ المستحقة للحكومات في حسابات الدفع
٥٨٥ ٠٠٠	-	المبالغ الأخرى في حسابات الدفع
-	١٧٩ ٨٩٩ ٧٠٠	المطالبات غير المسددة
١ ٣٦١ ٠٠٠	-	الأرصدة المستحقة الدفع بين الصناديق
<b>٣١٦ ٣١٢ ٤٥١</b>	<b>٤٠٨ ٢٨٨ ٠١٨</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
(٣٠٥ ٨٨٩ ٤٥١)	(٣٥٣ ٢٨٨ ٠١٨)	٣ - العجز في التشغيل

١٠ - والعجز في النقدية المشار إليه في الفقرة ٩ أعلاه ناجم عن ارتفاع مستوى الاشتراكات المقررة غير المسددة. ويرد بالتفصيل في الجدول ٣ أدناه مركز الاشتراكات المقرر دفعها إلى قوات السلام التابعة للأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. ويناشد الأمين العام الدول الأعضاء التي لم تسدد بعد اشتراكاتها المقررة إلى قوات السلام

التابعة للأمم المتحدة بالكامل، بأن تفعل ذلك لتسمح بسداد التكاليف بالكامل للبلدان المساهمة بقوات.

الجدول ٣

### حالة الاشتراكات المقررة

(بدولارات الولايات المتحدة)

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	
٥ ٠٨٢ ٥٨٦ ٤٥٩	٥ ٠٨٢ ٥٨٦ ٤٥٩	١ - (إجمالي) الاعتمادات
		٢ - المبالغ المخصصة
(٢٦ ٣٨٩ ٦٥٩)	(٢٦ ٣٨٩ ٦٥٩)	الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
(١٩٦ ١٧٨ ٧٤٨)	(١٩٦ ١٧٨ ٧٤٨)	الرصيد غير المرتبط به
(٢٢٢ ٥٦٨ ٤٠٧)	(٢٢٢ ٥٦٨ ٤٠٧)	المجموع الفرعي
٤ ٨٦٠ ٠١٨ ٠٥٢	٤ ٨٦٠ ٠١٨ ٠٥٢	٣ - صافي المبلغ المقرر
٤ ٢٤٣ ٢٩٣ ٦٧٩	٤ ٢٣٦ ٠٩٣ ٧٠٧	٤ - المدفوعات الواردة
٦١٦ ٧٢٤ ٣٧٣	٦٢٣ ٩٢٤ ٣٤٥	٥ - الاشتراكات المقررة غير المسددة

١١ - استخدمت جميع موارد النقدية التي كانت مسجلة في الحساب الخاص لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك الإيرادات المتأتية من الفوائد، والإيرادات المتنوعة والتبرعات النقدية، لتغطية تكاليف تشغيل البعثة. وبهذا الصدد تجدر الملاحظة بأنه لم يتم تلقي أي تسديد للنفقات البالغ قيمتها ١٢٧ ٣٧٩ ٩٥٤ دولاراً، والتي تكبدتها قوات السلام التابعة للأمم المتحدة لشراء سلع وخدمات كان ينبغي أن تُقدم دون مقابل بموجب أحكام الاتفاقات المبرمة مع الحكومات المضيفة. ويرد موجز بالإيرادات الأخرى في الجدول ٤ أدناه للإحاطة. وإزاء العجز النقدي المستمر للقوات مجتمعة، تُلتزم موافقة الجمعية العامة على الاستمرار مؤقتاً في إيقاف العمل بأحكام المواد ٤-٣ و ٤-٤ و ٢-٥ (د) من النظام المالي بالنسبة للفائض المتبقي وإجماليه ١٧٤ ٧٤٣ ٠٢٧ دولاراً (صافيه ١٧٥ ٥١٩ ٣٧٠ دولاراً).

## الجدول ٤

## إيرادات أخرى

(بدولارات الولايات المتحدة)

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	
٧ ١٧٥ ٦٢٢	٧ ١٧٥ ٦٢٢	التبرعات النقدية <sup>(أ)</sup>
٤٦ ٤٧٢ ٠٠٠	٤٤ ٩١٤ ٠٠٠	الإيرادات المتأتية من الفوائد
٨٧ ٩٧٨ ٠٠٠	٨٧ ٥٤٩ ٠٠٠	إيرادات متنوعة <sup>(ب)</sup>

(أ) يستثنى من ذلك التبرعات النقدية لقوة التدخل السريع التي أعيدت إلى الدول الأعضاء المعنية.  
(ب) يشمل ذلك مبلغ ٥٠ ٨١٩ ٠٦٠ دولارا تمثل بيع أصول تابعة لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلى وحدات قوة التنفيذ العسكرية المتعددة الجنسيات على أساس المقاصة.

## رابعاً - المبالغ المطلوبة لسداد قيمة المعدات المملوكة للوحدات

١٢ - في الفقرة ١١ من قرارها ٢٦٩/٥٤ طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إيضاحاً أكثر تفصيلاً للمبالغ المطلوبة لسداد قيمة المعدات المملوكة للوحدات، بما في ذلك أثر تطبيق الإجراءات الجديدة المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات بأثر رجعي في سياق التقرير النهائي بشأن القوات مجتمعة، وإعادة النظر في المسألة في الدورة الخامسة والخمسين.

١٣ - وكان التطبيق بأثر رجعي للمنهجية الجديدة لسداد قيمة المعدات المملوكة للوحدات، فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام، قد عولج في مراجعة خاصة للحسابات قام بها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بتطبيق الإجراءات الجديدة المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات. وترد استنتاجات المجلس في الفقرات من ٤٩ إلى ٧٩ من تقريره بشأن عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في فترة الاثنى عشر شهراً المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨<sup>(١)</sup>، بما في ذلك استعراض المجلس لسداد النفقات تحت النظامين الجديد والقديم. والوارد في الفقرات من ٧١ إلى ٧٩.

١٤ - وتجدر الإشارة بهذا الصدد إلى أن الأمين العام بين في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ من تقريره المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ عن أول سنة كاملة لتنفيذ الإجراءات المحسنة لتحديد المبالغ التي تسدد إلى الدول الأعضاء نظير المعدات المملوكة للوحدات (A/53/465)، أن أثر

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/53/5)، المجلد الثاني، الفصل الثاني.

تنفيذ الإجراءات الجديدة بأثر رجعي لا يمكن تقييمه إلا بعد البت في جميع المطالبات ذات الصلة بالنسبة للبعثات التي تمت تصفيتها والتي تجري تصفيتها حالياً، وبأنه لا توجد في ذلك الوقت مقارنة نهائية بين النظامين.

١٥ - وذكرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها المتعلق بهذا الموضوع المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٩ (A/53/944، الفقرة ١٩)، أنه ليس من المفيد إجراء دراسة مقارنة باهظة التكاليف عن الآثار المالية المترتبة على النظامين الجديد والقديم. وأعربت اللجنة عن رأي مفاده أن هذه الممارسة ترتبط إلى حد بعيد بأمور حدثت في الماضي ولم تؤثر فيما كانت الدول الأعضاء ستفاوض بشأنه مع الأمم المتحدة، سواء استند ذلك إلى الإجراء القديم أو إلى تطبيق الإجراءات الجديدة بأثر رجعي. ولكن في نفس الوقت أعلنت اللجنة الاستشارية أنه ينبغي أن تتوافر في التقارير المتعلقة بتصفيّة عمليات حفظ السلام معلومات كافية تسمح بتحديد أثر تطبيق الترتيبات الجديدة المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات بأثر رجعي.

١٦ - ووفقاً للفقرة ٤ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢١٨/٥١ هاء المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧، يتاح للبلدان خيار قبول تسديد التكاليف سواء في إطار منهجية التسديد الجديدة أو القديمة، بالنسبة للبعثات التي بدأت قبل ١ تموز/يوليه ١٩٩٦. ومن أصل الحكومات الثلاثين التي قدمت معدات مملوكة للوحدات للقوات مجتمعة، اختارت ٢١ حكومة أن تسدد تكاليفها في إطار النظام القديم، واختارت ٩ حكومات الترتيبات الجديدة.

## خامساً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

١٧ - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها هو مقرر الاستمرار المؤقت لوقف العمل بأحكام المواد ٣-٤ و ٤-٤ و ٢-٥ (د) من النظام المالي بشأن الفئات المتبقية البالغ إجماليه ٠٢٧ ٧٤٣ ١٧٤ دولاراً (وصافيه ٣٧٠ ٥١٩ ١٧٥ دولاراً)، إزاء العجز النقدي المزمّن الذي تعانيه القوات مجتمعة.